ضوابط فهم السنَّة

Principles for Understanding the Sunnah

إعداد

طالب دكتوراه رميلاوي أسامة

Remilaoui oussama. PhD Student

كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة وهران

Oussama97remi@gmail.com

213656063283+

طالب ماستر بن عزيزة سيد احمد

Postgraduate student Benaziza Sidahmed

كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر

Sidahmedbenaziza1996@gmail.com

213774724883+

الملخص

أنزل الله كتابه الكريم بلسان عربي مبين ، ثم أرسل رسوله الأمين - صلوات الله عليه - بسنته هدى و تبيانا للعالمين، فكان تبليغه صلى الله عليه و سلم لقومه على وفق لغتهم السليقة ولهجاتهم المختلفة ، فالكل يفهمه من غير تكلف أو تعنت ، ثم توالت الأجيال و السنين و ظهرت إشكاليات في الأخذ بالسنة النبوية رواية و دراية ، فانقسمت الآراء بين متشدد في الفهم ، و بين طاعن مميع لأحكام السنة من الحداثيين و أمثالهم ، و بين هذا و ذاك رأي معتدل يحتكم إلى الضوابط و القواعد العلمية في فهمه للسنة النبوية ، لكي تعصمه وتبعده من الوقوع في شطط الأحكام المتعسفة أو المبتذلة.

الهدف من الدراسة التعرف على بعض الضوابط العلمية المعمول بها في فهم الحديث النبوي و كذا إبراز المنهج الوسطي للعلماء في التعامل مع السنة ، مقارنة بالشطط الفكري المنصب من طرف الطاعنين في السنة أو المتشددين فيها.

الكلمات المفتاحية: (سنة، ضوابط، فهم، علوم، حديث).

Research Abstract:

Allah revealed His Holy Book in clear Arabic, then sent His trustworthy Messenger (peace and blessings be upon him) with his Sunnah as guidance and clarification for all mankind. His (peace and blessings be upon him) communication with his people was in accordance with their innate language and various dialects, so everyone understood him without difficulty or constraint. Then, as generations and years passed, problems arose in understanding and applying the Prophetic Sunnah, both in transmission (Riwayah) and comprehension (Dirayah). Opinions diverged between those who were strict in their understanding and those who attacked and diluted the rulings of the Sunnah, such as modernists and the like. Between these two extremes, a moderate view emerged, relying on established scholarly principles and rules in understanding the Prophetic Sunnah, in order to protect it from falling into excessive or lax interpretations.

The aim of this study is to identify some of the scholarly principles used in understanding the Prophetic Hadith, and to highlight the moderate approach of scholars in dealing with the Sunnah, compared to the intellectual deviations of those who attack or are overly strict in their interpretation of the Sunnah.

Key Words: Sunnah, Principles (or Criteria/Rules), Understanding (or Comprehension), Sciences (of Hadith), Hadit

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة ولسلام على سيدنا محمد الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

لقد ألزم الله تعالى عباده المؤمنين بطاعة رسوله الكريم فيما أمر، وأوجب عليهم أن يكفوا عما عنه نهر ونزجر، من أطاعه فقد أطاع الله، ومن تولى فإن الله لا يحب القوم الكافرين، ولما كانت سنته بتلك المنزلة من التشريع اعتنى المسلمون وعلمائهم بتدونين حديثه و فهم سنته، وفق منهج علمي رصين وضوابط معرفية دقيقة ومتكاملة، صونا لها من الخطأ والزلل في الفهم والاستنباط، اقتداءً بهم وبيانا لمنهجهم وطريقة تعاملهم في فهم الأحاديث النبوية، ومحاولة للإجابة على الإشكالية التالية: ما هي ضوابط فهم السنة النبوية؟ تم كتابة هذه الورقة العلمية، سائلين من الله المدد والعون والتيسير .

سبب اختيار الموضوع:

يرجع السبب في كتابة هذا البحث إلى كثرة انشار الغلط في فهم السنة النبوية بين مختلف التيارات الفكرية المعاصرة، وتجاهل الكثيرين لعلومٍ ومبادئ ضرورية في فهمها، بين من تشبث في الفهم بحرفية النص فقط، وبين من أهمله وذهب يطعن فيه لسوء فهمه.

أهداف العمل:

يهدف الباحثان في كتابهتما لهاته الدراسة إلي بيان بعض الضوابط التي يجب أن يرجع إليها في فهم السنة النبوية، مع التمثيل بنماذج تطبيقية عن كل ضابط لمزيد الشرح والتوضيح، مع إشاعة صنيع العلماء والمجتهدين في الموضوع.

الدراسات السابقة:

لقد كتب كثير من العلماء والمتخصصين والطلبة والباحثين في ضوابط فهم السنة النبوية إسهاباً وإيجازًا ، نذكر منها:

_ كيف نتعامل مع السنة، يوسف القرضاوي ط: ٠١، ١٩٩٠م، دار الوفاء للطباعة،

المنصورة، _مصر_.

_ ضوابط فهم السنة بين قواعد المحدثين وضوابط الأصوليين، أحمد عيسى يوسف العيسى، مجلة الجامعة العراقية، العدد: ٥٦، الجزء ٢.

_ ضوابط فهم السنة وتفعيلها في المجتمع، ل: عبد الرحمن السنوسي، مجلة المطاط، مجلد: ٢٥، العدد: ٠٢.

_ ضوابط فهم السنة، عبد الله بن وكيل الشيخ، مداخلة في ندوة فهم السنة النبوية، ٤/٠٦/١٤٣٠هـ.

حاولنا بعون من الله أن نميِّز بحثنَا عن غيره بالنقاط التالية:

_ التقسيم المنهجي لبعض المسائل أكاديمياً ، وترتيب بعضها مع بعض بما نحسب أننا لم نلاحظه من قبل، فإن كان وافق صنيع العلماء في ما لم نطلع عليه فالحمد لله الذي وفقنا لما وفق إليه علماءه المتقين.

_ الإشارة إلى قواعد مهمة في فهم قبول الحديث، منها ما قعدها علماء المذهب الحنفي تنظيراً وعمل بها كثير من علماء المذاهب الأخر، وهي مسألة عرض الحديث على الكتاب، ومنها قاعدة نقاد الحديث وأصحاب العلل في رد الحديث ولو مع صحة السند.

_ محاولة استجلاب نماذج وشواهد قد يظهر أنها مشهورة عند المتقدمين دون الحاجة إلى بعثها، ولكن هي أيضا جوابٌ على إشكالات كثير المعاصرين من التيارات الحداثية والطوائف المتشددة، تمثيلاً للضابط أولا، وبياناً لقدم الاعتراضات والشبهات التي يدعيها أصحابها.

خطة الدراسة:

قسم الكاتبان عملهما إلى ثلاثة محاور كبرى:

مقدمة: وتضمنت تقدمة للموضوع ، أسباب اختياره، أهدافه، وخطة العمل.

العرض: وقسِّم إلى مبحثين أساسيين، تحت كل منهما مطالب على النحو التالي:

- المبحث الأول: فهم السنة في إطار علوم الحديث، وفيه مطالب:

_ المطلب الأول: فهم السنة النبوية في ضوء ناسخ الحديث و منسوخه.

_ المطلب الثاني: فهم السنة النبوية في ضوء أسباب ورود الحديث .

_ المطلب الثالث: فهم السنة النبوية في ضوء الموضوع الواحد .

- المبحث الثاني: ضوابط فهم السنة النبوية في إطار القرآن الكريم، ثوابت الدين ، وفي خضم دلالات الألفاظ ، ويندرج تحتها:

_ المطلب الأول: فهم السنة النبوية في إطار القرآن الكريم.

_ المطلب الثاني: فهم السنة في حدود ثوابت الدين.

_ المطلب الثالث: فهم السنة في خضم دلالات الألفاظ.

ثم أُتبع البحث بخاتمة تحتوي على أهم النتائج المتوصل إليها في العمل، مع ارداقها بقائمة المصادر والمراجع المعتمدة في البحث.

ينبغي أن نشير بادئاً ذي بدءٍ أن ضوابط فهم السنة النبوية ليس بالموضوع الذي تكفيه محاضرة أو محاضرتين، أو بحث أو بحثين، ولا حتى كتاب أو كتابين، فضلاً أن نزعم أن ما سنكتبه ونسطره كافٍ لاستيعاب هذا الموضوع، ولكن نقول أيضا: ما لا يدرك كله لا يترك جله، ومالا يدرك جله لا يترك جزؤه، وعلى هذه القاعدة نسير في بيان بعض الضوابط والاقتصار على بعض النماذج التي تعين على فهم السنة النبوية، تقديما لهذا الموضوع المهم، وتنشيطا لعقل وفكر المستمع لمزيد بحث ودراسة وبالله التوفيق.

كما يجب أن يُعلم أنه لا تعارض بين كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم الثابتة الصحيحة إذ كلاهما وحي من رب العالمين، الأول صفته وكلامه القديم، والثاني كلام نبي الأمين الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، وما قد يتوهم من تعارض وتناقض بين آيات الكتاب الحكيم والسنة النبوية المطهرة أو بعضها ببعض فهو في الظاهر فقط ، وهم وتخيل في عقل المتلقى وفكره ، ولا وجود له في حقيقة الأمر إذ يستحيل التناقض و التنافر بين وحيي الله[1] ، وهذا بإجماع المسلمين.

(١) ينظر: الاعتصام للشاطبي ٢/٢٨٢.

المبحث الأول
فهم السنة في إطار علوم الحديث

المطلب الأول : فهم السنة النبوية في ضوء ناسخ الحديث و منسوخه.

النسخ لغة من الفعل نسخ، والذي يعني الإزالة، أو رفع الشيء ووضع غيره مكانه، أو تحويل شيء بشيء[1]، وفي الاصطلاح رفع حكم شرعي بدليل شرعي متراخ عنه[2]، الحكم الجديد يسمى ناسخاً والحكم المرفوع القديم يسمى منسوخاً .

علم الناسخ والمنسوخ من العلوم التي تعين على فهم السنة النبوية ، و الذي من دون معرفته يحصل الزلل في فهم بعض الأحكام التي جاءت من الحديث النبوي ، كونه يبين الحكم المنسوخ الذي انتهت صلاحية الاحتجاج به ، و إظهار الحكم الناسخ الذي حل محل الحكم الأول ، فإدراك مسائل هذا العلم من الأهمية بمكان في فهم مدلولات السنة النبوية ، و تعاليمها السمحة ، و هذا ما سنحاول الإشارة إليه من خلال هذا المثال في هذا المطلب.

روى ابن ماجه بسنده إلى عبد الله بن عمرو القارئ، قال: سمعت أبا هريرة، يقول: « عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْقَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: لا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، مَا أَنَا قُلْتُ: «مَنْ أَصْبَحَ وَهُوَ جُنُبٌ فَلْيُفْطِرْ» مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم قَالَهُ[3]»، وكذلك روى الحسن، عن أبي هريرة.[4] . جاء هذا الحديثلما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليستفتيه، وأنا قائمة بين البابين، قال: يا رسول الله، إني أصبح جنبا أريد الصيام أو أصوم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إني قد أصبح جنبا، فأغتسل، ثم أتم الصوم[5]»، ولما كان الوحيان لا يتعارضان لمصدرهما الواحد، وقف العلماء باحثين عن فك هذا التعارض الظاهري، فقبلوا الحديثين وفهموهما فهم الراسخين، وحكموا على الأول

---

(١) ينظر: مقاييس اللغة ٤٦٤/٥.

(٢) ينظر: بيان المختصر = شرح مختصر ابن الحاجب ٥٦٩/٢.

(٣) رواه ابن ماجة ٦٠١/٢ صححه شعيب الأرناؤوط .

(٤) رواه أحمد ٤٢/ رواه النسائي في سننه الكبرى : ٢٥٨/٣ ، وابن ماجه في سننه : ١٧٠٢ ، صحيح لغيره عند أصحاب السنن و ذكره البخاري تعليقا ٣٢٦.

(٥) ينظر: الموطأ ٢٨٩/١و أبي داود في سننه : ٣١٢/٢ ، صححه الألباني .

بالنسخ لمعارضته ما هو أقوى منه وروداً وفتوىً إذ اتفق السلف و العلماء على صحة صوم الجنب حتى حكي الإجماع عليه، قال ابن الجوزي رحمه الله : « قلت: إذا ثبت حديث أبي هريرة احتمل شيئين: أحدهما: أن يكون هذا قد كان في أول الإسلام ثم نسخ بما ذكرنا عن عائشة، والثاني: أن تكون الإشارة إلى من يجنب من الجماع بعد طلوع الفجر، فإن ذلك يؤمر بالإمساك، ولا يعتد له بصوم ذلك اليوم [1]»، يشهد لذلك ما روى في البخاري أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :»مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنُبًا فَلَا يَصُمْ « فبلغه قول عائشة وأم اسلمة فقال لمن أخبره : « أَهُمَا قَالَتَاهُ لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: هُمَا أَعْلَمُ».

من خلال دراسة الحديث يتبين أن الرواية التي جاءت عن السيدة عائشة رضي الله عنها ناسخة للرواية التي جاءت عن أبي هريرة ، يلاحظ ذلك من تأكيد أبي هريرة على قول السيدة عائشة رضي الله عنها حين ذكر له الحديث بقوله هي» أعلم مني»، كما يمكن تأكيد رجحان رواية السيدة عائشة رضي الله عنها على رواية أبو هريرة و ذلك من خلال شهود السيدة عائشة رضي الله عنها للرجل الذي جاء يستفتي النبي صلى الله عليه و سلم و سماعها إياه و هي قائمة بين البابين ، فالحاضر للواقعة ليس كالناقل لها كما نلمح من خلال التمثيل بهذا الحديث يمكن أن نستشف أهمية معرفة علم الناسخ و المنسوخ في الحديث ، و كيف يساعدنا على فهم الحديث و طرقه التي توجب النظر و التحقيق فيها قبل إصدار الأحكام من غير روية علمية قد تسبب حرجا في واقع المسلمين و عباداتهم.

المطلب الثاني : فهم السنة النبوية في ضوء أسباب ورود الحديث .

يقصد بأسباب الورود تلك الأحداث التي وقعت في زمن النبوة والتي كانت سببا في نزول القرآن او ورود الحديث النبوي، وكذلك الأسئلة والاستفسارات التي وجهت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وجاء الوحي بجواب عنها[2].

ولعلم أسباب الورود أهمية عظيمة يذكرها المعتنون بالعلوم الشرعية، كونه سبيلٌ مستعانٌ به لفهم السنة النبوية وإزالة بعض الإشكالات المعرفية وبناء كثير من الأحكام العملية، لأنه

(١) ينظر: إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه ٣٢٢.

(٢) ينظر: المنار في علوم القرآن ص١٣٦.

يسلط الضوء على الملابسات التي من أجلها ورد الحديث ، أو زيادة توضيح على إشكالٍ وقع فيه فهم الذين تلقوا حديث النبي صلى الله عليه و سلم من الصحابة ومن بعدهم ، أو حديث مختصر لا يمكن فهمه إلا بالرجوع إلى سبب وروده و تفاصيل حيثياته.

ومثال ما يذكر في هذا المطلب حديث ابن عمر قال صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم العشاء في آخر حياته، فلما سلم قام فقال: « أرأيتكم ليلتكم هذه؟ فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد [1]»، ظاهر هذا الحديث فناء الخلق بعد مائة سنة من كلامه صلى الله عليه وسلم وهو مشكل من جهة مخالفته للواقع، وليس السبيل في رده وتضعيفه وقد ورد بسند صحيح، لذلك نظر العلماء فيه وبحثوا عن سبب وروده لعله يكون لهم به مخرج ومحمل صحيح لفهمه، وقالوا بأن هذا الحديث إنما جاء جواباً على سؤال الصحابة ـرضوان الله عليهمـ له عن الساعة، فأجاب صلى الله عليه وسلم أن كل ما على الأرض من نفس لن تستوفي مائة سنة ولا تعيش بعدها أكثر من ذلك[2]، ودليل ذلك ما روي من حديث جابر بن عبد الله قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل أن يموت بشهر: « تسألوني عن الساعة وإنما علمها عند الله وأقسم بالله ما على الأرض نفس منفوسة يأتي عليها مائة سنة[3]»، قال ابن بطال تفسيرًا لحديث ابن عمر الأول: « وإنما أراد - والله أعلم - أنه هذه المدة تخترم الجيل الذى هم فيه، فوعظهم بقصر أعمارهم، وأعلمهم أنها ليست تطول أعمارهم كأعمار من تقدم من الأمم ليجتهدوا فى العبادة[4] « وقريب منه ما ذكره النووي في المنهاج[5].

ومما يضرب به المثال أيضا في هذا الباب حديثه صلى الله عيه وسلم: «أنتم أعلم بأمور دنياكم[6] « والذي يتخذه بعض الناس حجة في الهروب من أحكام الشريعة في المعاملات المدنية والاقتصادية والسياسية، ولو أنهم رجعوا إلى سبب وروده لزال سوء الفهم ولا اتضح مكمن الخطأ، لقد ورد الحديث في قصة تأبير النخل وإشارته صلى الله عليه وسلم برأي ظني وهو ليس من أهل الزراعة، فظنه الأنصار وحيا فتركوا التأبير فكان تأثيره سيئا على النخل،

(١) رواه مسلم ١٨٦/٧.
(٢) ينظر: اللمع في أسباب ورود الحديث ، جلال الدين السيوطي ، ص٦٧.
(٣) رواه مسلم ١٨٧/٨.
(٤) ينظر: شرح صحيح البخاري ، لابن بطال ، ١٩٢/١
(٥) ينظر: المنهاج للنووي ٩٠/١٦.
(٦) رواه مسلم ٩٥/٧

لذلك قال صلى الله عليه وسلم ما قال[1]، روى مسلم في صحيحه عن أَنَسٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ، فَقَالَ: لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ. قَالَ: فَخَرَجَ شِيصًا، فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: مَا لِنَخْلِكُمْ؟ قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ[2]».

المطلب الثالث : فهم السنة النبوية في ضوء الموضوع الواحد .

إنّ الدارس لمختلف الأحاديث النبوية و الشروحات المستفيضة من الأئمة المحدّثين والفقهاء، يلتمس من خلالها أنواعا من التفسيرات و الشروح الحديثية ، فمنها التي تهتم بالشرح الذي يوائم المذهب الفقهي أو التي تهتم بالشرح التحليلي إلى غير ذلك من الشروحات النافعة ، و لعل أفضل منهج للشرح الحديثي ذلك الذي يعتمد على جمع الأحاديث في الموضوع الواحد ، و محاولة فهم مدلولاتها و مقاصدها في ضوء الوحدة الموضوعية لتلك الأحاديث ، فتكون الرؤية واضحة لمقصود ذلك الحديث بمجموع طرقه و اختلاف مصادره .

وعليه في هذا المطلب سأحاول تسليط الضوء على هذا المنهج من خلال نموذجين اثنين:

أولا حديثه صلى الله عليه وسلم: « مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ[3] « . الحديث الذي أساء بعض الدارسين للسنة النبوية فهمه، وما ذلك إلا لقلة نظرهم، وضعف دراستهم للأحاديث بشكل متكامل بينها، (في إطار الموضوع الواحد)، وزعموا أن في هذا الحديث ضماناً بالجنة لكل من جنب نفسه النميمة والكذب والزنا ولو كان مجرماً سفاكاً لا يعمل الإحسان شيئاً[4].

لا شك أن هذا فهم ركيك وساذج لهذا الحديث، ولو أن قائله جمع أحاديث الموضوع الواحد(موضوع دخول الجنة والنجاة من النار) ونظر إليها بتمعن يسير فهم معناه وأن الكلام ليس على إطلاقه كما رأى، ولقد تناسى القوم أن الأحاديث تفهم بمجموعها، وأن ما دل عليه الحديث جزء مما يخلص المؤمن من العذاب ويسلك به سبل الناجين في جنات النعيم،

(١) ينظر: كيف نتعامل مع السنة، يوسف القرضاوي ، ص ١٤٦_١٤٧.

(٢) رواه مسلم ٩٥/٧.

(٣) رواه البخاري ٢٧٩/٨.

(٤) ينظر: فيصل بنفضيل، أحاديث مؤسفة ومحزنة للبخاري، موقع ترتيل القرآن الإلكتروني.
https://tartilalquran.com/posts/view/a7adith-alboukhari

والأجزاء الأخرى مذكورة بأعمال يعملها المؤمن أو يجتبنها بعد التوحيد والإيمان الخالص كما في أصول العقيدة، والآثار كثيرة في هذا الباب نجملها بقول الله تعالي: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ﴾ [الرعد: ٢٩]، و إن في الحديث من إشارة إلى اللسان والفرج وكف المعاصي بهما كضمان للجنة ليس بالأمر الحقير، لما لهما من تأثير كبير على دين المسلم ومصيره في اليوم الآخر.

أما الفرج فهو سبيل إلى هتك الأعراض واستنزاف حسنات المرء يوم القيامة، و لما له من أثر ونتائج على الأمة الإسلامية ، وأما اللسان فيراد به قول الحق وترك الباطل بأنواعهما، ويندرج تحتهما بطريق اللزوم:

ـ قول لا إله إلا الله محمد رسول الله واجتناب ما يتعلق بها من معاصي (قول الزور، قول الافك، البهتان، الكذب... وكل كلام قبيح).

ـ يتضمن قول لا إله إلا الله بدلالة اللزوم العمل بمقتضاها، من أنواع الذكر والشكر والحمد لله ولرسوله وقول الحسنى للمؤمنين والخلق أجمعين.

ـ يتضمن القول بـ: لا إله إلا الله العمل الانقياد لها اعتقاداً وعملاً باللسان وغير اللسان، وإلا لكان قوله لها كذباً.

ومثال ما يجب فهمه أيضا في خضم هاته القاعدة حديث الاسبال، الذي يتكئ عليه بعض الغلاة في تبديع الناس وتضليلهم وتفسيقهم، حيث أخرج الإمام البخاري و غيره عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء.»[1]

يقول القاضي عياض في شرحه لصحيح مسلم و هو بصدد شرحه للحديث أعلاه : « من جر ثوبه « عموم في كل ثوب؛ إزار وغيره، وقد روى أصحاب المصنفات: أنه عليه السلام قال: « الإسبال في الإزار والقميص والعمامة من جر منهما شيئا لم ينظر الله إليه يوم القيامة « ... وقوله: « خيلاء «: دل أن النهى إنما تعلق لمن جره لهذه العلة، فأما لغيرها فلا، من استعجال الرجل لحاجته وجر ثوبه خلفه أو من قلة ثياب ردائه على كتفيه فلا حرج [2]».

(١) رواه البخاري ، ١٤١/٧ – مسلم ، ١٤٦/٦ - سنن أبي داود ، ١٨٣/٦ - سنن الترمذي ، ٢٢٣/٤ - السنن الكبرى للنسائي ، ٤٤٣/٨ موطأ مالك ، ٨٥/٢ - مسند أحمد ، ٣٠٨/٤ وهو صحيح .

(٢) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم ، القاضي عياض ، ٥٩٨/٦.

هذا الحديث أخرجه أصحاب المصنفات التسعة بقيد الخيلاء ، روى الإمام البخاري و غيره عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار[1]»

قال الإمام ابن حجر العسقلاني معلقا على هذا الحديث بقوله : ... قال ابن عبد البر: مفهومه أن الجر لغير الخيلاء لا يلحقه الوعيد، إلا أن جر القميص وغيره من الثياب مذموم على كل حال. وقال النووي: الإسبال تحت الكعبين للخيلاء، فإن كان لغيرها فهو مكروه، وهكذا نص الشافعي على الفرق بين الجر للخيلاء ولغير الخيلاء...[2] «

فالنظر إلى الأحاديث متفرقة دون جمعها قد يقع بصاحبه في سوء الفهم فيحل ما حرم الله (جر الثوب خيلاءً) أويقع في عرض إخوانه وتحريم ما لم يحرمه الله (إهمال قيد الخيلاء في الحكم والطعن في عامة المسلمين).

لذا يستخلص الباحثان ثلاثة اتجاهات في مدلول هذه الأحاديث حين جمعها ألا وهي :

_ من تلبس بنية الخيلاء و البطر ، فإنه يستحق الإثم و الوعيد لا محالة .

_ من سلم قلبه من نية التكبر و التعالي ، فلا يتناوله الوعيد المذكور ، و لكن يجب أن لا يكون الإسبال متفاحشًا بحيث يكون مخالفا للذوق السليم للعرف السائد.

_ من أراد التنزه و الاحتراز فله ذلك بشرط أن لا ينكر على غيره أو أن يرميه بشيء من عدم الالتزام ، أو أن يوالي و يعادي لأجل ذلك.

(١) ينظر: رواه البخاري ١٤١/٧ - سنن الترمذي ، ١٨٣/٢ - السنن الكبرى للنسائي ، ٢٦/٤ - صحيح ابن خزيمة ، ١٦٣/٤ مسند أحمد ، ١٩٩/٥ صحيح و هو على شرط الشيخين.

(٢) ينظر: فتح الباري بشرح البخاري ، ابن حجر العسقلاني ، ٢٦٣/١٠

المبحث الثاني
ضوابط فهم السنة النبوية في إطار القرآن الكريم، ثوابت الدين وفي خضم دلالات الألفاظ

المطلب الأول: فهم السنة النبوية في إطار القرآن الكريم.

كان من ضوابط فهم السنة أن تفهم في إطار القرآن الكريم وقواعده، ومنطلق هذا الضابط كون القرآن هو المرجع الأول في الأدلة، وكونه كلام الله القديم العظيم، أول ما أمر عباده بالرجوع إليه حال الاختلاف، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾ [النساء: ٥٩] ، ثم إن آيات القرآن الكريم وسوره منها المحكمات القطعيات التي تشكل أصول الدين وقواعده، التي يرد إليها ولا ترد إلى غيرها، يجب فهم السنة في إطارها وعدم الخروج عنها، و ما يرِد في السنة النبوية من الآثار فهو إما متأوَّل أو مردود وضعيف سنداً أو متناً، والذي يعبر عنه العلماء بالشذوذ في المتن، وعليه كان من صور فهم السنة في إطار القرآن ودفع التعارض تأويل دلالة ومعنى الحديث ليوافق معنى آيات القرآن وهذا أول ما يصار إليه، أو الاستئناس بنصوص القرآن في ترجيح تضعيف سند الحديث، أو متنه ولو مع صحة السند، هذه الصور مما سار عليها النقاد والمحققون المجتهدون من علماء المسلمين فقهاء منهم ومحدثين، وإلى القارئ أمثلة على كل صورة.

الأولى: في تأويل دلالة معنى الحديث ليوافق ما ثبت في القرآن الكريم.

مثاله ما روي من حديث: « الوائدة و المئودة في النار[1]»، والذي يجب فهمه في إطار نصوص القرآن الكريم ، منها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤] ، وقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا (١٥)﴾ [الإسراء: ١٥] ، وقوله: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ (٨) بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ (٩) ﴾ [التكوير: ٨-٩] وغيرها من الآيات باعتبارها نصوصاً قطعيةً ثبوتاً

(١) رواه أبو داوود ٢٣٠/٤، و أحمد ٢٦٨/٢٥، قال محققه الأرناؤوط: رجاله ثقات رجال الشيخين.

ودلالةً[1]، وهذا منهج العلماء الربانيين من قبل، الذين إما توقفوا في إثبات الحكم[2] أو أولوه بأن الوائدة القابلة لرضاها به والموءودة بالموءودة لها وهي أم الطفل[3]، أو حملوا المعنى على أنه حادثة عين خاصة بصورة محددة دون غيرها ، وهي كون الموؤودة قد بلغت الحلم وعليها يجري حكم الله[4]، قال ابن حزم رحمه الله: «... فَلَمَّا أخبر عليه السلام بِأَن تِلْكَ المؤودة فِي النَّار كَانَ ذَلِك إنكاراً وإبطالاً لقولهما أَنَّهَا تبلغ الْحِنْث... لأن كلامه عليه السلام لا يتناقض ولا يتكاذب ولا يُخَالف كلام ربه عز وجل بل كلامه عليه السلام يصدق بعضه بَعْضًا ويوافق لما أخبر بِهِ عز وجل، ومعاذ الله من غير ذَلِك وَقد صَحَّ أَخْبَار النَّبِي صلى الله عليه وسلم بِأَن أَطْفَال الْمُشْركين فِي الْجنَّة، قَالَ الله تَعَالَى {وَإِذا المؤودة سُئِلت بِأَيّ ذَنْب قتلت} فنص تَعَالَى على أَنه لا ذَنْب للموؤدة فَكَانَ هَذَا مُبين لأَن أَخْبَار النَّبِي صلى الله عليه وسلم بِأَن تِلْكَ المؤودة فِي النَّار أَخْبَار عَن أَنَّهَا قد كَانَت بلغت الْحِنْث بخلاف ظن أخويها...[5]».

الثانية: الاستئناس بدلالة الآيات في تضعيف سند الحديث أو متنه.

يتقاطع هذا الضابط مع مسألتين مشهورتين عند العلماء ، وهي مسألة عرض الحديث على القرآن ، التي ذهب جماهير الحنفية إلى وجوب عرضه ، فإن لم يكن في الكتاب ما يدل على خلافه قبل وإلا رد ، وإليه ذهب أكثر المتكلمين[6] ، وأيضا مسألةٍ شذوذ الحديث وعلله (العلة في المتن) مع صحة سننده، لما علم أن صحة الإسناد ليست موجبة لصحة الحديث وإن كانت شرطاً من شروطه[7]، فالحديث قد يصح سنداً لكن يضعَّف متنه و يرد لشذوذه بأحد الأوجه المشهورة عند العلماء، والتي منها مخالفته لظاهر القرآن[8].

مثاله ما روي بسند صحيح عَن أَبي هريرَة رضي الله عنه قالَ:» أَخَذَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِيَدِي فَقَالَ: خلق الله، عز وجل، التربة يوم السبت. وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق

(١) ينظر: الاستذكار٣/١١٣_١١٤، الفصل في الملل والأهواء والنحل ٦٢/٤، و البحر المحيط الثجاج ٦٣٧/٤١_٦٣٨.

(٢) ينظر: تفسير السمعاني، ١٦٧/٦.

(٣) ينظر: عون المعبود وحاشية ابن القيم ٣٢٢/١٢.

(٤) ينظر: مرعاة المصابيح شرح مشكاة المصابيح، ٢٠٠/١.

(٥) ينظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل ٦٢/٤.

(٦) ينظر: البحر المحيط، ٦٦٣/٦.

(٧) ينظر: مسند أحمد بن حنبل ١٤٦/١.

(٨) ينظر: المنار المنيف في الصحيح والضعيف ، ص ٨٠.

الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم عليه السلام، بعد العصر من يوم الجمعة، في آخر الخلق، في آخر ساعة من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل[1]»، فهذا الحديث فيه مخالفة ظاهرة للقرآن الكريم ، الذي جاء فيه خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، لذلك ذهب جمع من المحررين والمحققين إلى تضعيفه والحكم بشذوذ متنه وضعف سنده وحكموا على أنه ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، قال ابن تيمية رحمه الله: «... وكذلك روى مسلم : «خلق الله التربة يوم السبت» ، ونازعه فيه من هو أعلم منه ، كيحيى بن معين ، والبخاري ، وغيرهما ، فبينوا أن هذا غلط ليس هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، والحجة مع هؤلاء ، فإنه قد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أن الله تعالى خلق السموات والأرض في ستة أيام ، وأن آخر ما خلقه هو آدم ، وكان خلقه يوم الجمعة وهذا الحديث المختلف فيه يقتضي أنه خلق ذلك في الأيام السبعة ، وقد رُوي إسناد أصح من هذا أن أول الخلق كان يوم الأحد[2]».

المطلب الثاني: فهم السنة في حدود ثوابت الدين.

الثوابت في اللغة جمع ثابت، وهي من الفعل ثَبَتَ ، يَثْبُتُ ثَباتاً وثُبوتاً فَهُوَ ثابتٌ وثَبِيتٌ وثَبْتٌ وهي تدل على دوام الشيء، والشَيْء ثَابت بِمَعْنى أَنه مُسْتَقر لا يَزُول وَيسْتَعْمل الثَّبَات فِي الأَجْسَام والأعراض [3]، أما في الاصطلاح فعرفت بعدة تعاريف، المختار منها:

_ « هي الأحكام التي دلت عليها الأدلة القطعية سواء من جهة ثبوتاً ودلالةً، أو الإجماع ، وعريت عن بناء على متغير[4]»

_ وعرفت أيضا بأنها القطعيات ومواضع الإجماع التي أقامها الله وبينها في كتابه أو سنة نبيه صلى الله عليه وسلم ولا مجال للاجتهاد فيها أو تطويرها ... [5]».

إذن هي القطعيات التي لا يتغير بتغير الزمان والمكان ، ويقابلها المتغيرات.

---

(١) رواه مسلم ١٢٧/٨.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٥٦/١_ ٢٥٧.

(٣) ينظر: لسان العرب ١٩/٢، مقاييس اللغة ٣٩٩/١، الفروق اللغوية ص ١١٨.

(٤) ينظر: الثوابت والمتغيرات بين الفقه الإسلامي، والفقه الغربي ص ١٤.

(٥) ينظر: الثوابت والمتغيرات في مسيرة العمل الإسلامي ص ٥١.

إن الثوابت في الدين الإسلامي كثيرة ومتعددة، فما من مجال إلا ويضم أصولا وثوابت لا تتغير ولا تتبدل، ويجب فهم النصوص الأخرى في إطارها، ثوابت يُرجع إليها في الفهم ولا ترجع إلى غيرها، لذلك من الزلل تجاوز هذه الثوابت في فهم النصوص النبوية وحتى القرآنية، وسأقتصر على نماذج فقط من الثوابت وهي:

_ الأصول والبراهين العقلية الثابتة التي أودعها الله في العقول السليمة.

_ أصول الاعتقاد الثابتة والتي لا تتغير بتغير الزَّمان أو المكان.

_ الأهداف الثابتة التي جاءت من أجلها السنة، ووجوب تمييزها عن الوسيلة المتغيرة.

إن فهم السنة وكلام سيد المرسلين يجب أن يكون في إطار هاته الأصول الثابتة وغيرها، ووجوب تمييزها عن المتغيرات والأمور الاجتهادية الأخرى، وإلا وقع المرء في سوء الفهم والخلط في الشرح والبيان، ومن أمثلة ما يضرب في هذا الباب ما يلي:

١. في فهم السنة في إطار الثوابت العقدية والعقلية:

ما ثبت في السنة النبوية من الأحاديث في باب الصفات والتي يسميها العلماء، الأحاديث المتشابهات ، ظاهرها مشابهة لله بخلقه، كحديث النزول[١]، أو حديث «فيضع الجبار قدمه[٢]»، وما شابه ذلك من أحاديث، والذين منع أهل السنة بمذاهبهم الثلاث حملها على ظاهرها وإجراءها على المعنى الأول المتبادر إلى الذهن لاستحالة المعنى في حقه تعالى عقلا وشرعا في عقيدة المسلمين، أما العقل فقد حكم على أن الله تعالى مخالف لخلقه ومن جميع الوجوه ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض [٣] وأما العقيدة وأصولها فقد قررت أنه سبحانه لا شبيه ولا مثيل ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، لذلك ذهبوا في فهمها مذهبين اثنين، إما الإيمان والتسليم مع تفويض العلم بها إلى الله ، أو تأويها وصرفها إلى معنى آخر دل عليه دليل، قال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله : « هذه

(١) ورد بعدة روايات منها : «يَنْزِلُ رَبُّنَا، تبارك وتعالى، كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا. حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟ «» رواه البخاري ١٥٧/٢، ومسلم ١٧٥/٢، ومالك في الموطأ ٢١٤/١، و أحمد في مسنده ٣٥/١٣.

(٢) روي بألفاظ متعددة عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قالَ: «يُلْقَى فِي النَّارِ وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ» رواه البخاري، ٣٧٦/٦، ومسلم ١٥١/٨، الترمذي ٣٩٠/٥ ، أحمد في مسنده ٥٠٠/١٣ وهو صحيح.

(٣) ينظر: الفقه الأكبر ص١٤، معالم أصول الدين ص ٧٩، الفروق للقرافي ٤٥/٣.

الأحاديث التي يقول فيها : ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غِيَره ، وأن جهنم لا تمتلئ حتى يضع ربك قدمه فيها ، والكرسي موضع القدمين ، وهذه الأحاديث في الرواية هي عندنا حق ، حملها الثقات بعضهم عن بعض ، غير أنا إذا سئلنا عن تفسيرها : لا نفسرها ، وما أدركنا أحدا يفسرها[1] « ، وقال النووي رحمه الله في شرحه على مسلم : «هذا الحديث من أحاديث الصفات، وفيه مذهبان مشهوران للعلماء : أحدهما وهو مذهب السلف وبعض المتكلمين أنه يؤمن بأنها حق على ما يليق بالله تعالى وأن ظاهرها المتعارف في حقنا غير مراد، ولا يتكلم في تأويلها مع اعتقاد تنزيه الله تعالى عن صفات المخلوق وعن الانتقال والحركات وسائر سمات الخلق، والثاني مذهب أكثر المتكلمين وجماعات من السلف وهو محكي هنا عن مالك والأوزاعي على أنها تُتأول على ما يليق بها بحسب مواطنها، فعلى هذا تأولوا هذا الحديث تأويلين أحدهما: تأويل مالك بن أنس وغيره، معناه تنزل رحمته وأمره وملائكته.. والثاني: أنه على الاستعارة ومعناه الإقبال على الداعين بالإجابة واللطف[2]»، والمنقولات عن العلماء في هذا المعنى كثيرة جداً[3].

٢. فهم السنة في إطار الأهداف الثابتة وتمييزها عن الوسيلة المتغيرة.

إن من أحد أسباب الخلط والزلل في فهم السنة عدم التمييز بين الهدف الثابت والوسيلة المتغيرة، لذلك تجد بعض من يصب جل همه في الوسيلة بحثا وتنقيباً عنها وكأنها هي المقصودة بذاتها من الحديث، ومثاله صنيع بعض الدارسين للطب النبوي، كل تركيزهم على فوائد الأغذية والأدوية والأعشاب والحجامة ... ويحشدون الأدلة في ذلك ويجمعونها، والتي منها حديث النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم حين قَالَ: « خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ[4]»، وقوله صلى الله عليه وسلم: « فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ[5]» وغيرها، مع أن المراد الأول والهدف الثابت من الأحاديث وجوب التداوي والأخذ بالأسباب في العلاج بأي دواء كان

(١) ينظر: الأسماء والصفات للبيهقي ١٩٦/٢، والتمهيد لابن عبد البر ١٤٩/٧.

(٢) ينظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٣٦/٦.

(٣) ينظر: شرح الموطأ للزرقاني: ٣٢/٢، إكمال المعلم بفوائد مسلم ١٠٩/٣_١١٠، شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٢٩/٣، كشف المشكل من حديث الصحيحين، ٢٤٥/٣.

(٤) رواه أحمد ١٠٢/١٩، إسناده على شرط الشيخين.

(٥) رواه البخاري٧/ ١٧٤.

مادام مشروعا في أصله[1].

المطلب الثالث: فهم السنة في خضم دلالات الألفاظ.

«الدلالة» في اللغة مشتقَّة من «دلَّ»، والدال واللام أصلان: بمعنى إبانة الشيء بأمارة ، يقال دللت فلانًا على الطريق إذا بينته له، والدليل الأمارة في الشيء، الدَّلالة والدِّلالة و الدُّلولة كلها بمعنى الإرشاد إلى الشيء، ودلال المرأة جرأتها في تغنج وشكل، ويقال فلان «يُدِل» إذا دل على أقرانه في الحرب[2].

وعرفت في الاصطلاح بأنها « كون الشيء بحاله يلزم مع العلم به العلم بشيء آخر[3] ، و«دلالة اللفظ عبارة عن كونه بحيث إذا سمع أو تخيل لاحظت النفس معناه [4]».

علم دلالات الألفاظ باب من أبواب علم أصول الفقه الإسلامي، الذي يهتم بالكلمات والألفاظ وما تشير إليه من معني، يدرسون فيه أنواع الدلالات وعلاقة الألفاظ بالمعاني.

طبعا ودون ادنى شك أو ريب لن يسعنا الكلام في هاته الورقة على ذكر والتمثيل لضوابط فهم السنة في كل جزئية من أجزاء هذا الباب، ولكن سنقتصر على سرد نماذج قليلة بسيطة وموجزة فقط، فضمن مبحث علاقة اللفظ بالمعنى نقول:

يجب على الباحث في دلالات ومعاني الأحاديث النبوية أن يميز بين الألفاظ العامة والخاصة [5] وأن يبحث في مخصصات العموم إن وجدت، حتى يصرف فهمه عن الخطأ والزلل وإلا أسقط الحكم في غير موضعه، مما أسيئ فهمه من طرف بعض الطاعنين في السنة والغلاة في فهمها حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله[6]»، فمن الخطأ أن يقال أنه يجب حمل الكافر على الإسلام ونطق الشهادة أو قطع

---

(١) ينظر: كيف نتعامل مع السنة ص١٣٩_١٤٠.

(٢) ينظر: مقاييس اللغة ج ٢ ص٢٥٩، ولسان العرب، ج ١١ص ٦٤٩، تاج اللغة وصحاح العربية ٤/ ١٦٩٨.

(٣) ينظر: كتاب التعريفات للجرجاني ص١٠٤.

(٤) ينظر: بيان المختصر = شرح مختصر ابن الحاجب ١ /١٢٠

(٥) العام هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد، مثل الرجال، فإنه مستغرق لجميع ما يصلح له من الأفراد الذكور، يقابله الخاص وهو اللفظ الذي وضع في اللغة للدلالة على فرد واحد، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي ٤٩/٢ و ٥٩.

(٦) رواه البخاري ١٦٧/٢، ومسلم ٣٩/١.

رأسه بالسيف وقتله ، أو وصف الإسلام والمسلمين بالإرهاب والتعدي على الفطرة والرحمة الإلهية[1]، وإنما يقال أن هذا الحديث من العام المخصوص بما إذا لم يسلموا او يدخلوا تحت حكم المسلمين بدفع الجزية أو الهجرة أو أحد سبل الحوار الواردة في قوله صلى الله عليه وسلم في حديث بريدة : وإذا لقيتَ عدوك من المشركين فادْعُهم إلى ثلاث خصال أو خلال، فأيتهنَّ ما أجابوك فاقبل منهم وكفَّ عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم وكفَّ عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك، فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يَجري عليهم حكم الله الذي يَجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يُجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبَوْا فسَلْهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكفَّ عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتِلهم[2]»، و لورود أدلة أخرى جعلت منه خاصاً في حكم معين بعينه[3]

يجب التمييز في فهم دلالات ألفاظ السنة النبوية بين دلالة المنطوق بلفظ الحديث وما يدل عليه اللفظ بطريق مفهوم المخالفة[4] ، فرب كلام نبوي تستنبط منه معنين اثنين، معنى بمنطوق اللفظ الصريح ومعنى بمفهومه (المخالفة) ، ورب كلام آخر لا يفهم منه إلا منطوقه وليس لأحد أن يفهم معنى زائداً من خلف اللفظ، لكونه غير مقصود منه أولا ولكونه مخالفاً لما تقرر وثبت بالأدلة الأخرى ثانياً، ومثال ما يفهم من الحديث بدلالة المنطوق والمفهوم حديثه صلى الله عليه وسلم: « والذي نفس محمد بيده لا يسمعُ بي أحدٌ من هذه الأمة يهوديٌّ، ولا نصرانيٌّ، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أُرسلتُ به، إلا كان من أصحاب النار[5]» والذي يدل بمنطوقه على أن دخول النار مشروط بسماع دعوة النبي صلى الله عليه وسلم،

---

(١) ينظر: فيصل بنفضيل، أحاديث مؤسفة ومحزنة للبخاري، موقع ترتيل القرآن الإلكتروني.
https://tartilalquran.com/posts/view/a7adith-alboukhari

(٢) رواه مسلم ١٣٩/٥_١٤٠.

(٣) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٥٣/٢.

(٤) «بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب» (٢/ ١٩٣):
مفهوم المخالفة هو: ما يكون حكم المسكوت عنه مخالفا لحكم المنطوق به، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب: ١٩٣/٢

(٥) رواه مسلم ٩٣/١، وأحمد في مسنده ٢٦١/١٤ وهو صحيح.

وبمفهومه (المخالفة) على أن من لم تبلغ الدعوة ليس ممن توعد[1]، مطابقة لقول الله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا (١٥)﴾ [الإسراء: ١٥] . ومثال ما لا يفهم منه معنى زائد عن مدلول المنطوق (بالمخالفة) ، قوله صلى الله عليه: «من كان يؤمنُ بالله واليوم الآخِر، فلا يؤذي جاره[2]» فلا يفهم منه أن من وقع منه أذية لجاره كان كافراً غير مؤمن بالله واليوم الآخر، وإنما يقال غير كامل الإيمان[3].

التفرقة بين دلالة اللفظ على الحقيقة و دلالته على المجاز[4]، من ذلك ما روي عن وصف بعض الصحابة بعضهم بعضا بالكذب في حكاية الحديث[5]، والتي يتكئ الحداثيون المغرضون عنها في رد أحاديث أبي هريرة مثلاً[6]، والصحيح أن الكذب الذي ورد في الاحاديث مجاز بمعنى الخطأ والغلط، وهو لغة مشهورة عند أهل الحجاز، قال ابن عبد البر: «وَأَمَّا قَوْلُ عُبَادَةَ كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ فِي قَوْلِهِ الْوِتْرُ وَاجِبٌ فَأَبُو مُحَمَّدٍ هَذَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ وُجُوهِ الصَّحَابَةِ اسْمُهُ مَسْعُودُ بْنُ أَوْسٍ ... وَقَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَى قَوْلِ عُبَادَةَ كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ عِنْدَ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ كَذَبَ كَعْبٌ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ فَلَا مَعْنَى لِإِعَادَتِهِ هُنَا وَاخْتِصَارُ ذَلِكَ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ أَيْ غَلِطَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَوَهَم ، وَقَدْ مَضَتِ الشَّوَاهِدُ عَلَى ذَلِكَ فِيمَا تَقَدَّمَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ[7]»

وقد تقدم معنا من ذلك أيضاً تأويل بعض السلف «النزول» في حديث النزول بنزول الرحمة بعد ورود الدليل الشرعي والعقلي على استحالة حمله على حقيقته اللغوية.

---

(١) إكمال المعلم بشرح مسلم ٤٦٨/١.

(٢) رواه البخاري ٧٢/٧، ومسلم ٤٩/١.

(٣) ينظر: عمدة القاري ١٦٦/٢٠.

(٤) الحقيقة: هي استعمال اللفظ في ما وضع له، أما المجاز: فهو استعمال اللفظ في غير ما وضع له، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، ج٢ ص ١٢ و ص١٩.

(٥) ينظر: حديث: عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: « كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ الْوِتْرَ لَيْسَ بِحَتْمٍ فَخُذُوا مِنْهُ» أَوْ دَعُوا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَذَبَ أَبُو هُرَيْرَةَ، جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ فَقَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَوَاحِدَةٌ» جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر٢/ ١٠١ وهو صحيح.

ـ ومثله عن عن زيادٍ، أنَّ أبا نَهيكٍ أخبرَه، عن أبي الدَّرداءِ، أنَّه خَطَبَ فقالَ: مَن أدرَكَه الصُّبحُ فلا وِترَ لَه. فذُكِرَ ذَلِكَ لِعائشَةَ رضي الله عنها - فقالَت: كَذَبَ أبو الدَّرداءِ..» سنن البيهقي ٢٧٦/٥.

(٦) ينظر: معمر جبار، لماذا يحقد الروائي أمين الزاوي على أبي هريرة؟، موقع رابطة أدباء الشام، https://www.odabasham.net.

(٧) ينظر: الاستذكار ١١٤/٢.

الخاتمة

يمكن القول:

_ فهم السنة النبوية لا يكون بمجرد التشبث بحرفية النص وظاهره فقط، وإنما يكون بتكامل معرفي بين مختلف علومها من جهة _ علوم الحديث_، والعلوم الأخر كعلم دلالات الألفاظ من جهة أخرى .

_ ينبغي عدم إغفال التوافق الدلالي بين آثار السنة النبوية وبين ما تضمنته آيات القرآن الكريم وسوره أولاً والأحاديث الصحيحة الثابتة ثانيا لعدم ورود التنافر والتعارض بينهم.

_ مسائل دلالات الألفاظ لها مدخل كبير في بيان السنة النبوية والوقوف على شرح أحاديثها واستنباط أحكامها.

_ كثير من شبه الحداثيين أو الغلاة المتطرفين في فهم الحديث النبوي هي مسائل ناقشها المتقدمون وأجابوا عليها بطريقة علمية دقيقة.

قائمة المصادر والمراجع

_ الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، دار ابن عفان، السعودية، ط: ٢، (١٩٩٢م).

_ شرح صحيح البخاري لابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، ط: ٢، (٢٠٠٣م).

_ صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، دار الطباعة العامرة، تركيا، (بدون طبعة)، (١٣٣٤هـ).

_ الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، عالم الكتب (بدون مكان أو رقم طبعة).

_ طرح التثريب في شرح التقريب، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، الطبعة المصرية القديمة (بدون دار نشر أو رقم طبعة أو سنة طبع).

_ تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي، دار الوطن، الرياض، السعودية، ط: ١، (١٩٩٧م).

_ الأسماء والصفات، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، مكتبة السوادي، جدة، السعودية، ط: ١، (١٩٩٣م).

_ سنن أبي داود مع شرحه عون المعبود، أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، المطبعة الأنصارية، دهلي، الهند، (١٣٣٤هـ) (بدون رقم طبعة).

_ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط: ٣، (١٣٩٢هـ).

_ عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم، أبو عبد الرحمان شرف الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: ٢، (١٣٢٥هـ).

_ معالم أصول الدين، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي فخر الدين الرازي، دار الكتاب العربي، لبنان (بدون رقم طبعة أو سنة طبع).

_ الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والإختصار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد

البر بن عاصم النمري القرطبي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: ١، (٢٠٠٠م).

_ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، وزارة الأوقاف المغربية – المغرب، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، ط: (لم يذكر)، (١٣٨٧ هـ).

_ الجامع الكبير (سنن الترمذي)، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، دار الغرب الإسلامي – بيروت_ لبنان، تحقيق بشار عواد، ط: ٢، (١٩٩٦م).

_ الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، الخانجي، القاهرة، مصر، ط: (لم يذكر).

_ الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، ط: (لم يذكر).

_ مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، مؤسسة الرسالة للنشر والتوزيع، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط: ٠١، (٢٠٠١م).

_ مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحليم، تقي الدين ابن تيمية، مجمع الملك فهد، المدينة المنورة، السعودية، (٢٠٠٤م).

_ تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، دار العلم للملايين، بيروت_ لبنان، تحقيق: أحمد عبد الغفور العطار، ط: ٠٤، (١٩٩٠م).

_ إكمال المعلم بفوائد مسلم، (لم يذكر اسم المؤلف كاملا)، دار الوفاء، مصر، تحقيق: يحيى اسماعيل، ط: ٠١، (١٩٩٨م).

_ البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، ابن حمزة الدمشقي، دار الكتاب العربي – بيروت، تح: سيف الدين الكاتب، ج/٢.

_ فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، المكتبة السلفية – مصر، تبويب: محمد فؤاد عبد الباقي، ط/١ ج/١٣، (١٩٦٨م).

_ التقاسيم والأنواع، ابن حبان، دار ابن حزم – بيروت، تح: محمد علي سونمز وخالص آي دمير، ط/١، ج/٨، (٢٠١٢م).

_ مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مجمع الملك فهد – المدينة المنورة السعودية، جمع وترتيب: عبد الرحمان بن قاسم، (٢٠٠٤م).

_ عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، شركة محمد منير عبده وشركاءه، ط: (لم يذكر).

_ اللمع في أسباب ورود الحديث، جلال الدين السيوطي، مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر، ط٠١، (١٩٩٦م).

_ إعلام العالم بعد رسوخه بحقائق ناسخ الحديث ومنسوخه، جمال الدين ابن الجوزي، دار ابن حزم، بيروت _ لبنان، تحقيق أحمد بن عبد الله العماري الزهراني، (٢٠٠٢م).

_ كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين أبو الفرج ابن الجزري، دار الوطن _ الرياض_، المملكة العربية السعودية، تحقيق: علي حسن البواب، د ط.

_ بيان المختصر = شرح مختصر ابن الحاجب، شمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصبهاني، القاهرة، مصر، تحقيق: علي جمعة، ط:٠١، (٢٠٠٤م).

_ الثوابت والمتغيرات في مسيرة العمل الإسلامي، صلاح صاوي، ط: ١، (٢٠٠٩م).

_ منة المنعم في شرح صحيح مسلم، صفي الرحمان المباركفوري، دار السلام – الرياض، ط/١، ج/٤، (١٩٩٩م).

_ مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، الهند، ط: ٠٣، (١٩٨٤م).

_ الإبهاج في شرح المنهاج، علي بن عبد الكافي تقي الدين السبكي وابنه تاج الدين السبكي، دار الكتب العلمية، بيروت _لبنان، ط: ٠١، (١٩٨٤م).

_ كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، ط:٠١، (١٩٨٣م).

_ المنار في علوم القرآن، علي حسن، محمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة ١، سنة ٢٠٠م/ ١٤٢١هـ.

_ الفقه الأكبر، لأبي حنيفة النعمان، مكتبة الفرقان - الإمارات العربية، ط: ٠١، (١٩٩٩م).

_ صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار التأصيل، القاهرة _ مصر، ط: ٠١، (٢٠١٢م).

_ شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري، مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ط٠١، (٢٠٠٣م).

_ البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي، دار ابن الجوزي، الرياض، السعودية، ط: ٠١، (١٣٨٦هـ).

_ الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، محمد مصطفى الزحيلي، دار الخير للطباعة، دمشق _سوريا، ط:٠٢، (٢٠٠٦م).

_ دلالات الألفاظ في مباحث الأصوليين، يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، دار التدمرية، الرياض_ المملكة العربية السعودية، ط: ٠١، (٢٠١٣م).

_ كيف نتعامل مع السنة، يوسف القرضاوي، دار الوفاء للطباعة، المنصورة، _مصر، ط: ٠١، (١٩٩٠م).

_ المنار المنيف في الصحيح والضعيف، محمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب_ سوريا_، ط: ٠١، ١٩٧٠م.

_ فيصل بنفضيل، أحاديث مؤسفة ومحزنة للبخاري، موقع ترتيل القرآن الإلكتروني.
https://tartilalquran.com/posts/view/a7adith-alboukhari.

_ معمر جبار، لماذا يحقد الروائي أمين الزاوي على أبي هريرة؟، موقع رابطة أدباء الشام، https://www.odabasham.net.

References :

_ Al-I›tisam by Ibrahim ibn Musa ibn Muhammad al-Lakhmi al-Gharnati, known as al-Shatibi, Dar Ibn Affan, Saudi Arabia, 2nd edition, (1992 CE).

_ Sharh Sahih al-Bukhari by Ibn Battal, Abu al-Hasan Ali ibn Khalaf ibn Abd al-Malik ibn Battal, Maktabat al-Rushd, Riyadh, Saudi Arabia, 2nd edition, (2003 CE).

_ Sahih Muslim by Abu al-Husayn Muslim ibn al-Hajjaj, Dar al-Tiba›a al-›Amira, Turkey, (no edition stated), (1334 AH).

_ Al-Furuq = Anwar al-Burouq fi Anwa› al-Furuq by Abu al-›Abbas Shihab al-Din Ahmad ibn Idris ibn Abd al-Rahman al-Maliki, known as al-Qarafi, ‹Alam al-Kutub (no place or edition number stated).

_ Tarh al-Tathrib fi Sharh al-Taqrib by Abu al-Fadl Zayn al-Din Abd al-Rahim ibn al-Husayn al-›Iraqi, old Egyptian edition (no publisher, edition number, or year of publication stated).

_ Tafsir al-Qur›an by Abu al-Muzaffar, Mansur ibn Muhammad ibn Abd al-Jabbar ibn Ahmad al-Marwazi al-Sam›ani al-Tamimi, Dar al-Watan, Riyadh, Saudi Arabia, 1st edition, (1997 CE).

_ Al-Asma› wa al-Sifat by Abu Bakr Ahmad ibn al-Husayn al-Bayhaqi, Maktabat al-Sawadi, Jeddah, Saudi Arabia, 1st edition, (1993 CE).

_ Sunan Abi Dawud with its commentary ‹Awn al-Ma›bud by Abu Dawud, Sulayman ibn al-Ash›ath ibn Ishaq ibn Bashir al-Azdi al-Sijistani, al-Matba›a al-Ansariyya, Delhi, India, (1334 AH) (no edition number stated).

_ Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim ibn al-Hajjaj by Abu Zakariya Muhyi al-Din Yahya ibn Sharaf al-Nawawi, Dar Ihya› al-Turath al-›Arabi, Beirut, Lebanon, 3rd edition, (1392 AH).

_ ‹Awn al-Ma›bud Sharh Sunan Abi Dawud, with the marginal notes of Ibn al-Qayyim by Abu Abd al-Rahman Sharaf al-Haq al-›Azim Abadi, Dar al-Kutub al-›Ilmi-

yya, Beirut, Lebanon, 2nd edition, (1325 AH).

_ Ma›alim Usul al-Din by Abu Abd Allah Muhammad ibn Umar ibn al-Hasan ibn al-Husayn al-Taymi Fakhr al-Din al-Razi, Dar al-Kitab al-›Arabi, Lebanon (no edition number or year of publication stated).

_ Al-Istidhkar al-Jami› li Madhahib Fuqaha› al-Amsar wa ‹Ulama› al-Aqtar fi ma Tadamanahu al-Muwatta› min Ma›ani al-Ra›y wa al-›Athar wa Sharh Dhalika Kulluhu bi al-›Ijaz wa al-Ikhtisar by Abu Umar Yusuf ibn Abd Allah ibn Muhammad ibn Abd al-Barr ibn ‹Asim al-Nimri al-Qurtubi, Dar al-Kutub al-›Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 1st edition, (2000 CE).

_ Al-Tamhid lima fi al-Muwatta› min al-Ma›ani wa al-Asanid by Abu Umar Yusuf ibn Abd Allah ibn Muhammad ibn Abd al-Barr ibn ‹Asim al-Nimri al-Qurtubi, Ministry of Awqaf, Morocco, edited by Mustafa ibn Ahmad al-›Alawi, Muhammad Abd al-Kabir al-Bakri, edition: (not stated), (1387 AH).

_ Al-Jami› al-Kabir (Sunan al-Tirmidhi) by Abu ‹Isa Muhammad ibn ‹Isa al-Tirmidhi, Dar al-Gharb al-Islami – Beirut, Lebanon, edited by Bashar Awad, 2nd edition, (1996 CE).

_ Al-Fasl fi al-Milal wa al-Ahwa› wa al-Nihal by Abu Muhammad Ali ibn Ahmad ibn Sa›id ibn Hazm al-Andalusi al-Qurtubi al-Zahiri, al-Khanji, Cairo, Egypt, edition: (not stated).

_ Al-Furuq al-Lughawiyya by Abu Hilal al-Hasan ibn Abd Allah ibn Sahl ibn Sa›id ibn Yahya ibn Mihran al-›Askari, Dar al-›Ilm wa al-Thaqafa li al-Nashr wa al-Tawzi›, Cairo, Egypt, edited by Muhammad Ibrahim Salim, edition: (not stated).

_ Musnad al-Imam Ahmad ibn Hanbal by Ahmad ibn Hanbal, Mu›assasat al-Risala li al-Nashr wa al-Tawzi›, edited by Shu›ayb al-Arna›ut and others, 1st edition, (2001 CE).

_ Majmu› al-Fatawa by Ahmad ibn Abd al-Halim, Taqi al-Din Ibn Taymiyya, King Fahd Complex, Medina, Saudi Arabia, (2004 CE).

_ Taj al-Lugha wa Sihah al-›Arabiyya by Isma›il ibn Hammad al-Jawhari, Dar al-›Ilm li al-Malayin, Beirut, Lebanon, edited by Ahmad Abd al-Ghafur al-›Attar, 4th edition, (1990 CE).

_ Ikmal al-Mu›lim bi Fawa›id Muslim (author›s full name not stated), Dar al-Wafa›, Egypt, edited by Yahya Isma›il, 1st edition, (1998 CE).

_ Al-Bayan wa al-Ta›rif fi Asbab Wurud al-Hadith al-Sharif by Ibn Hamza al-Dimashqi, Dar al-Kitab al-›Arabi – Beirut, edited by Sayf al-Din al-Katib, vol. 2.

_ Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari by Ibn Hajar al-›Asqalani, al-Maktaba al-Salafiyya – Egypt, categorized by Muhammad Fu›ad Abd al-Baqi, 1st edition, vol. 13, (1968 CE).

_ Al-Taqasim wa al-Anwa› by Ibn Hibban, Dar Ibn Hazm – Beirut, edited by Muhammad Ali Sonmez and Khalis Ay Demir, 1st edition, vol. 8, (2012 CE).

_ Majmu› al-Fatawa by Ibn Taymiyya, King Fahd Complex – Medina, Saudi Arabia, compiled and arranged by Abd al-Rahman ibn Qasim, (2004 CE).

_ ‹Umdat al-Qari Sharh Sahih al-Bukhari by Badr al-Din al-›Ayni, Muhammad Munir Abdu and Partners Company, edition: (not stated).

_ Al-Luma› fi Asbab Wurud al-Hadith by Jalal al-Din al-Suyuti, Maktab al-Buhuth wa al-Dirasat fi Dar al-Fikr, 1st edition, (1996 CE).

_ I›lam al-›Alim ba›d Rusukhihi bi Haqa›iq Nasikh al-Hadith wa Mansukhihi by Jamal al-Din Ibn al-Jawzi, Dar Ibn Hazm, Beirut, Lebanon, edited by Ahmad ibn Abd Allah al-›Amari al-Zahrani, (2002 CE).

_ Kashf al-Mushkil min Hadith al-Sahihayn by Jamal al-Din Abu al-Faraj Ibn al-Jazari, Dar al-Watan, Riyadh, Saudi Arabia, edited by Ali Hasan al-Bawwab, no edition stated.

_ Bayan al-Mukhtasar = Sharh Mukhtasar Ibn al-Hajib by Shams al-Din Mahmud ibn Abd al-Rahman al-Isbahani, Cairo, Egypt, edited by Ali Jum›a, 1st edition, (2004

_ The Constants and Variables in the Course of Islamic Action, by Salah Sawi, 1st

edition, 2009 CE. This book explores the crucial topic of how to reconcile the fixed principles (Thawabit) of Islamic law with the changing circumstances (Mutaghayyirat) of modern life. It delves into the methodology of applying Islamic jurisprudence to contemporary issues.

_ The Beneficence of the Bestower in Explaining Sahih Muslim, by Safi-ur-Rahman al-Mubarakpuri, published by Dar as-Salam, Riyadh, 1st edition, Volume 4, 1999 CE. This is a renowned commentary on Sahih Muslim, one of the two most authentic collections of Hadith (sayings and actions of the Prophet Muhammad, peace be upon him). Al-Mubarakpuri is known for his clear and accessible writing style.

_ The Observance of the Keys, Explanation of Mishkat al-Masabih, by Ubaidullah ibn Muhammad Abd al-Salam al-Mubarakpuri, published by the Department of Scientific Research, Da›wah, and Fatwa, Al-Jami›ah al-Salafiyyah, India, 3rd edition, 1984 CE. Mishkat al-Masabih is a comprehensive collection of Hadith, and this commentary is considered an important explanation of it.

_ The Delight in Explaining al-Minhaj, by Ali ibn Abd al-Kafi Taqi al-Din al-Subki and his son Taj al-Din al-Subki, published by Dar al-Kutub al-›Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1984 CE. Al-Minhaj in this context refers to Minhaj al-Talibin by Imam al-Nawawi, a key text in the Shafi›i school of Islamic jurisprudence. This commentary provides a detailed explanation of its rulings.

_ The Book of Definitions, by Ali ibn Muhammad al-Jurjani, published by Dar al-Kutub al-›Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1983 CE. This is a highly influential dictionary of philosophical, theological, and scientific terms used in Islamic scholarship.

_ The Guide in the Sciences of the Qur›an, by Ali Hasan Muhammad, published by Mu›assasat al-Risalah, Beirut, Lebanon, 1st edition, 2000 CE / 1421 AH. This book covers various disciplines related to the Qur›an, including Tafsir (exegesis), Tajwid (recitation), and Qira›at (variant readings).

_ Al-Fiqh al-Akbar (The Greatest Jurisprudence), by Abu Hanifa al-Nu›man, published by Maktabat al-Furqan, United Arab Emirates, 1st edition, 1999 CE. This is one of the earliest and most important texts on Islamic creed (Aqidah) according to the Hanafi school of thought.

_ Sahih al-Bukhari, by Muhammad ibn Isma›il al-Bukhari, published by Dar al-Ta›-sil, Cairo, Egypt, 1st edition, 2012 CE. Sahih al-Bukhari is considered the most authentic book of Hadith by Sunni Muslims.

_ Al-Zarqani›s Commentary on al-Muwatta› of Imam Malik, by Muhammad ibn Abd al-Baqi al-Zarqani, edited by Taha Abd al-Ra›uf Sa›d, published by Maktabat al-Thaqafa al-Diniyya, Cairo, 1st edition, 2003 CE. Al-Muwatta› by Imam Malik is one of the earliest collections of Hadith and legal rulings, and al-Zarqani›s commentary is a significant explanation of it.

_ The Vast Overflowing Ocean in Explaining Sahih al-Imam Muslim ibn al-Hajjaj, by Muhammad ibn Ali al-Ethiopy, published by Dar Ibn al-Jawzi, Riyadh, Saudi Arabia, 1st edition, 1386 AH (approximately 1966 CE). This is a comprehensive commentary on Sahih Muslim, considered a valuable resource for understanding the Hadith.

_ The Concise Book on the Principles of Islamic Jurisprudence, by Muhammad Mustafa al-Zuhayli, published by Dar al-Khayr for Printing, Damascus, Syria, 2nd edition, 2006 CE. This book provides a concise overview of Usul al-Fiqh (the principles of Islamic jurisprudence), making it accessible to beginners.

_ The Meanings of Words in the Discussions of the Jurists, by Ya›qub ibn Abd al-Wahhab al-Bahusayn, published by Dar al-Tadmuriyyah, Riyadh, Saudi Arabia, 1st edition, 2013 CE. This book analyzes the semantic nuances of terms used in Islamic legal discourse, which is essential for accurate interpretation of religious texts.

_ How We Should Deal with the Sunnah, by Yusuf al-Qaradawi, published by Dar al-Wafa› for Printing, al-Mansura, Egypt, 1st edition, 1990 CE. This book discusses

the methodology of understanding and applying the Sunnah in contemporary times.

_ The Elevated Beacon on the Authentic and the Weak (Hadith), by Ibn Qayyim al-Jawziyya, edited by Abd al-Fattah Abu Ghudda, published by Maktabat al-Matbu›at al-Islamiyya, Aleppo, Syria, 1st edition, 1970 CE. This is a key text in Hadith methodology, focusing on distinguishing authentic (Sahih) from weak (Da›if) narrations.

_ Faisal Bin Fadil, «Distressing and Sad Hadith in al-Bukhari,» published on the Tartil al-Qur›an Electronic Website. This article discusses some Hadith in Sahih al-Bukhari that some may find challenging or problematic.

_ Muammar Jabbar, «Why Does the Novelist Amin al-Zawi Bear a Grudge Against Abu Hurairah?»